

• ملاحظة تم تعديل الإجابات الخاطئة باللون الأخضر

1- بدأ التشريع الإسلامي :

أ- في العهد النبوى

ب- في عهد الصحابة

ج- في المذاهب الأربعة

د- العلماء المتأخرين

2- القواعد من القاعدة وهي في اللغة :

أ- العرض

ب- الاس والاساس

ج- الطول

د- السعة

3- تعریف القاعدة اصطلاحاً :

أ- الجزئيات تحت الكليات

ب- الكليات تحت الجزئيات

ج- الكليات

د- الجزئيات

4- نشأ علم قواعد الفقه :

أ- ضمن الفقه

ب- ضمن العقيدة

ج- ضمن اللغة

د- ضمن البلاغة

5- أعظم تأليف للقواعد الفقهية :

أ- موسوعة القواعد الفقهية

ب- معلمة القواعد الفقهية

ج- الرسالة

د- أعلام الموقعين

6- مثال للقاعدة الفقهية :

أ- إنما الأعمال بالنيات

ب- لكل سهو سجستان

ج- كل مسكر خمر

د- وقولو للناس حسناً

7- قواعد بن رجب غالب عليها :

أ- الضوابط الفقهية متأكد

ب- القواعد الفقهية

ج- الفعل

د- القول

8- بمقاصدها في ( قاعدة الأمور بمقاصدها ) ( بمعنى :

أ- طلب الفعل

ب- الشأن

ج- بالغايات

د- القول

9- كيفية النية :

أ- القلب

ب- تختلف باختلاف الأبواب

ج- اخر الواجبات

د- وسط الواجبات

10- الآذان :

أ- لا يحتاج إلى نية

ب- يحتاج لنية

ج- لا تتميز بنفسها

د- لا يمكن تكون عادة

11- باع ماله هروباً من الزكاة :

- أ- تسن له الزكاة
- ب- تجب عليه الزكاة**
- ج- ليس عليه زكاة
- د- يباح له الزكاة

12- لو فسخت نكاحها منه بحيلة لقصد حرمته :

- أ- يرثها**
- ب- لا يرثها
- ج- ترثه
- د- لا ترثه**

13- من زوج ابنته غير قاصد لمحظه :

- أ- وقع**
- ب- لم يقع
- ج- الكراهة
- د- الاستحباب

14- من قال و هبتك هذا بعشرة ريالات :

- أ- فهو بيع**
- ب- فهو هبة
- ج- لم يقع البيع
- د- عارية

15- أدى الواجب بنية الرجوع :

- أ- يرجع عليه**
- ب- لا يرجع عليه
- ج- الاستحباب
- د- الكراهة

16- النهي عن بيع الحمل :

- أ- مثال ( لا ضرر ولا ضرار )**
- ب- مثال ( الأمور بمقاصدها )
- ج- مثال ( العادة محكمة )

د- مثال ( اليقين لا يزول بالشك )

17- العادة معناها :

- أ- ضد النفع
- ب- الهراء
- ج- سوء الحال
- د- الدين**

18- محكمة معناها :

- أ- اسم فاعل
- ب- حكماً**
- ج- سوء الحال
- د- الحال

19- المعروف في اللغة :

- أ- اسم فاعل
- ب- حكماً
- ج- سوء الحال
- د- اسم لكل فعل يعرف**

20- ما اختص به أهل حرفة دون سواهم :

- أ- من العرف العام
- ب- من العرف الخاص**
- ج- العرف العملي
- د- كل ما سبق صحيح

21- اليمين :

- أ- تحمل على العادة**
- ب- لا تحمل على العادة
- ج- ليس له علاقة
- د- الكراهة**

غير متأكده

22- التخفيف له صور منها :

- أ- الاكراء**
- ب- سفر المعصية
- ج- العمد
- د- كل ما سبق صحيح

: 23- للتخفيف أنواع منها في قاعدة ( المشقة تجلب التيسير ) :

- أ- تخفيف تقديم**
- ب- الاكراء
- ج- النسيان
- د- عموم البلوى

: 24- كلمة الكفر عند الضرورة :

- أ- جائزة**
- ب- لا تجوز
- ج- الظن الغالب
- د- كفر

: 25- خرجت من قاعدة اليقين لا يزول بالشك :

- أ- 3 أرباع الفقه**
- ب- نصف الفقه
- ج- ثلث الفقه
- د- كل الفقه

: 26- أقسام الشك باعتبار وقته :

- أ- قسمين**
- ب- 3 أقسام
- ج- 4 أقسام
- د- 5 أقسام

: 27- الشريعة في اللغة :

- أ- مورد الماء**
- ب- القسوة
- ج- الاعوجاج

د- المرض

28- معرفة المقاصد :

- أ- تعين المجتهد في فهم النصوص
- ب- لا تعين المجتهد
- ج- أحد أركان القياس
- د- الظن الراوح

29- كتاب مقاصد الشريعة ومكارمها مؤلفه :

- أ- العز بن عبد السلام
- ب- الشافعي
- ج- الشاطبي
- د- علال الفاسي

30- العدل والرحمة في المقاصد الشرعية يدل على :

- أ- خاصية الربانية
- ب- خاصية الفطرة
- ج- خاصية حاجة الإنسان
- د- خاصية الانسجام

31- (الأمور التي مقاصدها تحسينية ) مثالها :

- أ- دفع الصائل
- ب- الاجارة
- ج- التحلی بالmercما
- د- جميع ما سبق صحيح

32- حد الردة من :

- أ- حفظ النفس
- ب- حفظ العقل
- ج- حفظ الدين
- د- حفظ النسل

33-تناول الطعام من :

أ- حفظ النفس

ب- حفظ العقل

ج- حفظ الدين

د- حفظ النسل

34-صلة المقاصد بالقرآن الكريم ( رسلاً مبشرين ) لـ / :

أ- اللعب

ب- التكاثر

ج- **لتبشير الناس**

د- الرزق

35-صلة المقاصد بالسنة النبوية ( يا معاشر الشباب من استطاع الباقة فليتزوج فإنه

أغض للبصر ) لـ / :

أ- خوفاً منه

ب- تقديرأً لقومه

ج- لا يُقال بأن محمدًا يقتل أصحابه

د- **الزواج يحفظ البصر**

36-بداية تعریف القواعد الفقهية بأنه :

أ- كل

ب- أشكال

ج- نص

د- **قانون**

37-نشأة القواعد الفقهية :

أ- **في الفقه الحنفي**

ب- في الفقه المالكي

ج- في الفقه الشافعي

د- **في الفقه الحنفي**

38- المذهب الذي رُد إلى 4 قواعد :

- أ- في الفقه الحنفي
- ب- في الفقه المالكي
- ج- في الفقه الشافعي
- د- في الفقه الحنبلية

39- أبو طاهر الدباس كان :

- أ- أبور
- ب- أعرج
- ج- أعمى
- د- أصلع

40- أصول الفقه أول من ألف فيه :

- أ- أبي حنيفة
- ب- مالك
- ج- الشافعي
- د- ابن حنبل

41- القواعد الفقهية أشرف العلوم بعد :

- أ- التوحيد
- ب- اللغة
- ج- البلاغة
- د- النحو

42- القواعد الفقهية بالنسبة للتأليف في الفقه :

- أ- مرحلة متخلفة
- ب- مرحلة متطرفة
- ج- مرحلة متوسطة
- د- مرحلة مستقبلية

43- القواعد الفقهية أعتمد عليها الصحابة :

- أ- صراحة
- ب- ضمناً
- ج- أشاروا إليها
- د- لم يعتمدوا عليها

44- كثر التأليف في القواعد الفقهية من :

- أ- القرن السابع إلى القرن العاشر
- ب- القرن الخامس إلى القرن العاشر
- ج- القرن السابع إلى القرن التاسع
- د- القرن السابع إلى القرن الثامن

45- العالم العربي والإسلامي اتجه للإهتمام بالقواعد الفقهية في :

- أ- مطلع القرن الخامس عشر
- ب- مطلع القرن الرابع عشر
- ج- مطلع القرن الثالث عشر
- د- مطلع القرن الثاني عشر

46- كتاب المعنوي :

- أ- للكاساني
- ب- لإبن القيم
- ج- لإبن رجب
- د- لإبن قدامة

47- ألف البورنو :

- أ- المعيار
- ب- المدونة
- ج- الرسالة
- د- موسوعة القواعد الفقهية

48- القواعد الفقهية وتطبيقاتها :

- أ- للبورنو
- ب- للزحيلي
- ج- الشافعى
- د- بن قدامة

49- الشيخ عبد السلام الحصين :

- أ- حنفى
- ب- مالكى
- ج- شافعى
- د- حنبلى

50- ابن نجيم :

- أ- حنفى
- ب- مالكى
- ج- شافعى
- د- حنبلى

تمت الحمد لله

تصوير / حيران  
كتابة الأسئلة / اليورو  
تصحيح ابو عبدالرحيم